وماات الآن هل للمنفق الرجوع في تركته بما انفق على حصته ام لا اجاب نعم له الرجوع والحال
هذه والله اعلم سئل في رجل له على اخر ثلاثة قروش واجرة ارض واثنى عشر قرشا ونصف غرش حنطة
اقسم بالله اذا دفع له غرش حنطة بيحرر عن اجرة الارض فهل للقاضي جبره على ذلك اذا امتنع
ام لا اجاب ليس للقاضي ذلك الا اذا صح الدعوى فيها لسماع جواز الاسترداد وعدم الفورية
فيه والله اعلم سئل في رجل له ولاية على بلده ورد عليه ضيف فتكلف له فطرح على اهل البلد غرامة عوض
ذلك هل له ذلك ام لا لكونه ظلما يجب اعدامه اجاب ليس له ذلك بل هو ظلم محض يجب اعدامه
ويجب تعزيره باجماع الملل والنحل بل ومن لا يستحل وله حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم والله اعلم
سئل في رجل مات في طريق الحج وترك امتعة ولم يمكن رفيقه ان يستطلع راي القاضي خوف
الضيعة عليها فحملها الى مكة المشرفة واشهد انه ليس متبرعا بمؤنة الحمل والجباية عليها
وباعها ثم باضعاف القيمة واودع ثمنها الذي الوجوع الى بلاد الورثة عند ثقة لعذر
اعجزه عن الحفظ فخرجت اللصوص واخذ بعض الوديعة قهرا فهل هذا الرفيق امين
محض كذا التقت الريح ثم بغيره في حجره فيملك الايداع ولا يضمن ام لا وهل له الرجوع
بمؤنة الحمل والجباية على الورثة حيث لم يمكن استطلاع القاضي واشهد ام لا اجاب
هو امين محض لانه محسن في فعله قال الله تعالى ما على المحسنين من سبيل فانتفى
عنه الضمان بهذا الفعل الجميل وصرح علماؤنا رحمهم الله بان المفقود اذا مات
بالبادية فلصاحبه ان يبيع حماره ومتاعه ويحمل الدراهم الى اهله صرح به في
التاتارخانية عازيا للتجنيس الناصري وفي جامع الفصولين في الفصل الخامس والثلاثين
في التصرف في الاعيان المشتركة للشريك ان ياخذ حصته ويوقف حصة الغايب فيما
باع من ثمرة الكرم واذا قدم الغايب ان شاء اجاز بيعه وان شاء ضمنه قيمته والقول
قول البايع فيها ولا يضمن ما اخذته اللصوص حيث كان الايداع عن عذر او جد والقول
قوله لانه امين والحال هذه فلا ضمان عليه ولو ان الورثة لم يرضوا ببيعه وردوه وضمنوه
قيمة ما باع يكون القول قوله في قيمته بيمينه فيضمن بقدر ما يقول ولا انكار الزيادة عليه
ولا يشكل شاكل في ان له الرجوع بما لا بد منه من مؤنته والجباية والحال هذه والله اعلم
سئل حق آزر هل هو اسم لوالد الخليل على نبينا وعليه صلاة الله الملك الجليل
اجاب في القاموس آزر كهاجر اسم عم ابراهيم واما ابوه فانه تارخ وفي تاريخ الحلبي
وابراهيم بن تارخ وهو آزر وفي تفسير الجلالين في قوله واذ قال ابراهيم لابيه آزر
قال هو لقبه واسمه تارخ وفي شرح الهمزية لابن حجر ولا يرد على الناظم آزر فانه كان عمه لان الله
تعالى ذكره في كتابه العزيز انه ابو ابراهيم عليه السلام و ذلك لان اهل الكتاب اجمعوا
على انه لم يكن اباه حقيقة وانما كان عمه والعرب تسمي العم ابا بل في القرآن ذلك قال الله ع

والابابل

والابائك ابراهيم واسمعيل مع انه عم يعقوب بل لو لم يجمعوا على ذلك لوجب تاويله بهذا
جمعا بين الاحاديث واما من اخذ بظاهره كالبيضاوي فقد تساهل فاستفيد ان هذا المسئلة
ان المسئلة طويلة الذيل واسعة الدلايل كثيرة الاقوال والله اعلم بحقيقة الحال
سئل من بيت المقدس من المرحوم الشيخ الصالح الدجاني بما صورته المرجو من حظيرة
العلوم العليم بالمنطوق والمفهوم ان يبين لنا الستة المربوطة التي عدها الحريري
هل في حالتي الدرج والوقف وجعلها هاء في الحالتين في غير محلها وان كانت منقوطة قال
في المقامة الخيفية وهي التي استحسن في انشائها وقيل انه في حالة الامتحان انشر رسالة
حروف احدى كلمتيها يعمها النقط وحروف الاخرى لم يعجم قط قال منها اطال ذي الحرمة غي
وبحرمة بني الامال بغي وقال منها بقيت لماطة تشجي واعطانشب ومداواة تشجي
ومراعاة يفتن فاتي بالحرمة وحرمة والماطة ومداواة ومراعاة في الكلمة التي حروفها
غير معجمة في حالة الدرج كما يرى وقال في الرسالة الرقطاء وهي التي التزم فيها حرف منقوط
وحرف غير منقوط ليس يوتاب عنده نهزة شر بل يعف عفة بر وقال منها مذ رضيع ثدي
لبانه خص بافاضة تهتانه ومنها اذا جاش الخطبة فلا يوجد قائل ومنها منظوما فلا اخلاق فانا
بهجة يعتد ظل خصيب وقال في الخطبة التي التزم فيها عدم النقط في جميع الفاظها
منها كم مداومة اللهو ومواصلة السهو واطراح كلام الحكام ومعاصاة الداء النساء
اما الساعة موعدكم والساهرة موردكم اما اهوال الطامة لكم مرصدة اما دار العصاة
الحطمة الموصدة لا رحم الله امرأ ملك هواه واحكم طاعة مولاه وعمل ما دام الموسطاعا
والدهر موادعا والصحة كاملة والسلامة حاصلة الى ان قال واسئلوا الرحمن لكم
ولاهل ملة الاسلام وهو السميح الكرام والمسلم والسلام قال الحارث بن همام فلما رايت
الخطبة نخبة بلا سقط وعروسا بلا نقط دعاني الاعجاب بنظمها العجيب الى استجلاء وجه
الخطيب الى اخره مولانا بعض طلبة العلم عارضونا في جعلنا الهاء المربوطة في التاريخ
بخمسة زاعمين على انها تاء باربعمائة وصنع بعضهم تاريخا وعدها باربعمائة وزعم انها
في الدرج باربعمائة وفي حالة الوقف بخمسة بزعمه فقلت هي هاء بخمسة في الحالتين كما
قال الحريري او رده ما ذكرته لحضرتكم من اقوال الحريري في المقامات من انها هاء
في الحالتين والمرجو من العلوم الباهرة بيان ذلك لنستفيده منكم دمتم
بمحمد عليه السلام اجاب قال فريد عصره ووحيد دهره جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى
في شرح عقود الجمان التي هي ارجوزته في المعاني والبيان اخر الكلام على القسم الثاني
في شرح قوله والوصل والقطع ونقط الاحرف وتركه حرف وبالخلف يفي ومثال الثاني
يعني حذف كل حرف منقوط والاتيان بالجميع مهملا قول الحريري الحمد لله المحمود الآلاء

Copyright © King Saud University